

## وسائل الشيعة

[ 347 ] في حديث صيد الكلب قال: وان كان غير معلم يعلمه في ساعته حين يرسله ولياكل منه فانه معلم. ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد (1) والذي قبله باسناده عن محمد بن يعقوب. ورواه الصدوق باسناده عن موسى بن بكر (2). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3). 8 - باب ان ما صاده الكلب إذا أدركه صاحبه حيا وليس معه ما يذكيه به جاز ان يترك به الكلب ليقتله ويحل. (29710) 1 - محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعا عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر عن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يرسل الكلب على الصيد فيأخذه ولا يكون معه سكين (فيذكيه بها افيدعه) (1) حتى يقتله ويأكل منه ؟ قال: لا بأس قال الله عزوجل: (فكلوا مما أمسكن عليكم) (2). الحديث.

\_\_\_\_\_ (1) التهذيب 9: 24 / 98. (2) الفقيه 3: 201

/ 911. (3) تقدم في الابواب 1 و 3 و 5 من هذه الابواب. الباب 8 فيه 3 احاديث (1) الكافي

6: 204 / 8. (1) في المصدر: يذكيه بها ايدعه. (2) المائدة 5: 4. (\*)

---